أسَاسيَّات

الثَّقَافَةُ الإسْلاميَّة

تأليف

الصّادق بن عبدالرحمن الغرياني

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الثامنة - 2019

رقم الإيداع بدار الكتب الوطنية ـ بنغازي : 3579

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفؤا أحد ، مالك يوم الدين والهادي من يشاء إلى صراط مستقيم .

والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، بيّن للناس مانزل إليهم ، فأنار السبيل وأقام الدليل ، أسمع الله به آذانا صما وهدى به قلوبا عُميا ، وترك الناس على المحجة البيضاء ليلها كنهارها ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه وسلم تسليما كثيرا .

وبعد .

فإني أقدم هذا الكتاب في أسس الثقافة الإسلامية ، انتقيت مفردات مادته لتلائم المقررات في الجامعات والمعاهد العليا في التخصصات المختلفة ، تناولت فيه الأساس الذي يحتاج إليه طالب العلم ، وكل مسلم ، لتصحيح إيمانه وعباداته وعاداته ، ويجد فيه إجابة عما يعتلج في نفسه ويتطلع إلى معرفته من أساسيات العلم الشرعي ، وصولا به إلى الفهم السوي للدين ، والرؤية المنصفة البعيدة عن الغلو والتفريط في حكمه على ما يدور حوله من قضايا عصره ، وذلك من غير إسهاب مُمل ولا اختصار مُقل ، بأسلوب يخاطب العقل ، ويقوم على الاستدلال بالكتاب والسنة .

وقسمته إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول ـ في العقيدة وأصول الدين ، اشتمل على مباحث العقيدة المتعارف عليها ، بالإضافة إلى مباحث أخرى مهمة ، مثل حاجة الإنسان إلى الدين ، ومصادر

التشريع الإسلامي ـ الكتاب والسنة والإجماع والقياس ـ ، والغلو في فهم الدين ، سببه وعلاجه ، والوقت في حياة المسلم والشعور بالمسؤولية ، والعلم والمعرفة في الإسلام ، ومصادر المعرفة ، ومنهج علماء المسلمين في نقد الأخبار ، وعن العقل ودوره في هذه المصادر ، وموقف العقل من الأمور الغيبية ، وكيف يفعل المسلم إذا بدا له ما ظاهره التعارض بين العقل والوحي ، أو عدم فهم بعض الأوامر الشرعية والنصوص ، وعن وجوه من الإعجاز العلمي وتفسيره في كثير من الأحيان هذه الأوامر التي كانت غير مفهومة في وقت من الأوقات .

القسم الثاني ـ في العبادات ، اشتمل على العبادات ، مفهومها وأهدافها ، ثم ذكر الصفة العملية التطبيقية للطهارة بأنواعها والصلاة والحج مع التعرض لبعض أحكام الصيام والزكاة وحكمة مشروعيتها وأهدافها .

القسم الثالث ـ في العادات ، بيّنتُ فيه متى تكون أعراف الناس طليقة مشروعة ، ومتى تكون مقيدة ومحظورة ، وعن البدعة ، ومتى يكون العمل بدعة بالاتفاق ، ومتى لايكون ، وعن التصوف ، كيف كان منهجا إسلاميا قويما ، وكيف أدخلت فيه كثير من الطرق الصوفية أمورا ليست من الدين في شيء ، بارتكاب المخالفات ، كالرقص وضرب الدف ، وقول بعضهم الشرع حجاب ، وما إلى ذلك .

أسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن ينفع به ، ويجعله عملا صالحا مقبولا ، ويعفو عما فيه من قصور أو سهو لايخلو عنه عمل البشر ، وأن يجزي كل من أعان على نشره خير الجزاء ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

القسم الأول
العقيدة وأصول الدين
حاجة الإنسان إلى الدين

الحاجة العاجلة في الدنيا :

الإنسان مخلوق ضعيف في هذا الكون الكبير ، والحياة خضم واسع من الصراع بين الخير والشر ، والآلام والآمال والضر والنفع ، وقد يعم الضلال ويظلم الضلال ويستفحل الظلم ، وينتشر ، وقد تحيط بالإنسان الشدائد بأنواعها ، فيصيبه الغم والفقر ، والجوع والمرض ، وفقد الأحباب والابتلاء بالمصائب بأنواعها ، في النفس والأهل والمال ، إلى غير ذلك من المكروهات التي لايد للإنسان على دفعها .

لذلك كان الإنسان دائما في حاجة إلى الاحتماء بقوة عظمى تنصفه إذا ظُلم ، وتحميه إذا أراده أحد بسوء ، وتمده بالنصر إذا قل ناصره ، وتدفع عنه الشدائد إذا حلت به ، محتاج إلى قوة تعوضه عما فقد ، ويستغيث بها إذا مسه الضر ، تُطعمه إذا جاع ، وتشفيه إذا مرض ، وتصرف عنه السوء إذا خافه ، وتحيطه بالطمأنينة واستقرار النفس إذا تطرفت به الطموحات ، وتكالبت عليه مطالب الحياة .

هذه القوة مصدرها الدين ، لم يختلف على ذلك الناس قديما ولا حديثا ، لا في المجتمعات البدائية ، ولا في العالم المتمدن ، فالاحتماء بالدين شيء مغروز في فطرة الناس لابد لهم منه ، شاء من شاء وكره من كره ، حتى الملحد ومدعي الألوهية ، إذا أحاط به الهلاك وشاهد مصرعه قال: يارب ، قد يقولها دون أن يفكر ، استجابة للنداء المغروز في فطرته ، وقد يقولها اعترافا بالحق بعد أن يرى برهانه ، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَـٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِىَ مَا كَانَ

يَدْعُوٓاْ إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾[1].

هذه حاجة الإنسان إلى الدين على الجانب المادي في الحياة الدنيا ، أما على الجانب الآخر ، وهو الحياة الأخرى ، فإن حاجة الإنسان إلى الدين أشد إلحاحا وضرورة ، لأن الحياة الأخرى هي الحياة الباقية التي لاتفنى ، والإنسان فيها يُوفى جزاء أعماله ، فإما نعيم مقيم لاينقطع ، وإما عذاب أليم لايطاق ، ومايفوت الإنسان في الدنيا من آمال ، ومايصيبه فيها من حاجة أو حرمان ، لايؤلمه فقده كثيرا بالمقارنة إلى مايرجوه في يوم الدين والجزاء من خير عظيم ، فإن في ذلك اليوم تعويضا رابحا عما فاته ، وتسلية لنفسه ، تخفف عنه وقع المصائب وقت نزولها ، فهو بالدين رابح في الحالتين ، في السراء والضراء كما قال ﷺ : «إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ خَيْرًا وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ فَصَبَرَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ خَيْرًا»[2] .

نظرا لهذه الحاجة إلى الاحتماء بالدين ، سواء في مايتعلق بالجانب المادي العاجل في الحياة الدنيا ، أو فيما يتعلق بالجانب الأخروي الآجل في الحياة الباقية ـ كان الدين على مر العصور في الماضي السحيق ولايزال كذلك في الحاضر المعاصر ـ جزءا من كيان الناس لاينفكون عنه ، ولابد لهم منه ، حتى إنهم إذا لم يهتدوا بهداية الله إلى الدين الإلهي الحق ، التجؤوا إلى أديان أخرى باطلة ، يعبدون فيها الكواكب والأوثان ، ويعبدون الإنسان والأبقار ، ويجعلونها أندادا لله ، وهي لاتغني شيئا ، ولاتدفع ضرا ، ولكن حاجتهم إلى الدين جعلتهم يتعلقون بأي معتقد .

وهنا تبرز الحاجة الحقيقية إلى العقيدة الصحيحة والدين الحق ، الذي يلبّي

---

1) الزمر آية 8 .
2) مسلم حديث رقم 2999 .

حاجة الإنسان ؛ ويعطيه الحماية الحقيقية ، والسعادة التي ينشدها في الدنيا والآخرة .

إن الدين عند الله الإسلام :

لاشك أن الإسلام هو الدين الحق ، لأنه دين التوحيد الذي رضيه الله تعالى لعباده ونسخ به جميع الأديان السماوية ، قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[1] ، وهو الدين الذي يقوم على عبادة إله الكون الذي لاشريك له ، المهيمن على كل شيء ، الذي وسع علمه كل شيء ، وأحاطت قدرته بكل الكائنات ؛ فكل موجود بأمره ، وكل نعمة على الناس هي من فضله ، فكان لذلك مستحقا للعبادة لذاته ، وهي حقه على عباده يعبدونه لايشركون به شيئا .

ولما كان الدين الإسلامي خاتم الأديان السماوية وآخرها ، وكان دينا للناس كافة على مختلف أجناسهم وألوانهم وعصورهم ، أحكم الله تعالى شريعته على لسان نبيه محمد ﷺ ، فجعلها صالحة لكل زمان ومكان ، دستورها كلام الله تعالى الذي لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وبيانها هدي نبيه محمد ﷺ المؤيد بالوحي ؛ فكان في هذا الدستور والبيان شفاء الصدور ، فيه العقيدة الصحيحة ، والعبادة المثلى ، والسلوك القويم ، كان شريعة؛ في جانبها الاعتقادي تحمل النور الذي يشع في النفس البشرية ، ليوجهها التوجيه النافع في الحياة ، ويحملها على التضحية لتحقيق أسمى الأهداف وأنبل الغايات ، وفي جانبها التعبدي تمثل منهج الإخلاص الذي يفيض روحانياته على العبد فتكسبه استقامة وصلاح نفس ، وفي جانبها السلوكي تعطي المثل الرائع في حسن التعامل والإنصاف والوفاء بالذمم والعدل بين الناس ، وما اجتمعت هذه الخصال الرفيعة في شريعة أمة ، وتمسك بها

---

[1] المائدة أية 3 .

أصحابها ، إلا جمعت الخير من أطرافه ، وكان لأهلها شأن عند الله وعند الناس ، وكان لهم التمكين والفلاح ، قال تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ﴾ (1) .

الحاجة إلى الفهم الصحيح للدين :

تبين مما تقدم أن الناس لابد لهم من معتقد يلجؤون إليه في حياتهم ، ويحتمون به ، وأن الدين ضروري للناس ، ضرورة الهواء والماء ، وذلك يبرز الحاجة الماسة إلى العقيدة الصحيحة والدين الحق ، الذي يلبي حاجة الإنسان ويعطيه الحماية الحقيقية ، ويحكمه بالقانون العادل الذي يكفل له السعادة في الدنيا والآخرة .

وقد تكفل دين الإسلام ـ الذي رضيه الله تعالى لنا دينا ـ بما حوته شريعته الصالحة لكل زمان ومكان ـ بتوفير هذه السعادة الحقيقية إذا لم نحد عن منهاجه ، كما تقدم بيان ذلك قبل قليل .

---

1) النور 55 .

مصادر التشريع الإسلامي

مصادر التشريع المتفق عليها عند جمهور المسلمين أربعة ، هي : القرآن ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، وفيما يلي بيان أهم ما يتعلق بها من مباحث .

1 ـ القرآن

من خير ما وصف به القرآن كلام الله تعالى ما جاء عن رسول الله ﷺ في الحديث الذي خرَّجه الترمذي وغيره في فضل القرآن ، حيث قال : « كِتَابُ اللهِ فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ وَهُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللهُ وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ وَهُوَ حَبْلُ اللهِ الْمَتِينُ وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ وَلَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ »[1] .

تعريف القرآن :

وقد عرَّف العلماء القرآن بمجموعة من الصفات والخصائص يتميز بها عما سواه ، حتى تُعلم حرماته وحدوده ، ويبين بها عما سواه ، فقالوا في تعريفه : هو كلام الله المنزل على سيدنا محمد ﷺ باللفظ العربي ، المتعبد بتلاوته ، المنقول بالتواتر ، المبدوء بسورة الفاتحة المختوم بسورة الناس ، المتحدي بأقصر سورة منه .

شرح التعريف :

من الصفات السابقة في تعريف القرآن تبين أن القرآن هو كلام الله تعالى المنزَّل على سيدنا محمد ﷺ ، فكلام الله تعالى المنزل على غيره من الأنبياء لا

---

1) الترمذي حديث رقم 2906 .

يسمى قرآنا ، وما أنزله الله تعالى على سيدنا موسى سماه التوراة ، وما أنزله على سيدنا عيسى سماه إنجيلا ، وما أنزله على سيدنا داود سماه زبورا ، وهكذا ، قال تعالى: ﴿ وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ ﴾ [1] ، وقال تعالى : ﴿ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴾ [2] .

والقرآن هو المنزَّل باللفظ العربي ، فما كان بغيره من اللغات الأخرى ليس قرآنا ، فليست الترجمة للقرآن قرآنا ، فلا يحرم على الجنب مس ترجمة القرآن ، التي لم يذكر فيها نص القرآن بلفظه العربي ، ولا تصح الصلاة بقراءة ترجمة القرآن ، ولذلك أوجب جمهور العلماء على كل مسلم ولو كان أعجميا أن يتعلم مقدارا من القرآن بالعربية ، أقله الفاتحة لتصح صلاته ، فإن عجز عن ذلك بعد أن بذل ما في وسعه ، فالواجب عليه أن يصلى مأموماً ، ويقتدي بمن يحسن قراءة الفاتحة ، لسقوط قراءة الفاتحة عن المأموم عند كثير من العلماء ، فإن لم يجد من يقتدي به ، صلى من غير قراءة ، وأتى في مكانها بشيء من الذكر والتسبيح .

الفرق بين القرآن والحديث القدسي :

جاء في التعريف المتقدم للقرآن بأنه : «المنزَّل من عند الله باللفظ .. المتعبد بتلاوته» ، وهذا ما يميز القرآن عن الحديث القدسي ، فالحديث القدسي وحي منزَّل من عند الله تعالى على سيدنا محمد ﷺ ، إلا أنه منزل بالمعنى وليس باللفظ ، فمعانيه من عند الله تعالى ، وألفاظه من عند رسول الله ﷺ ، وليس من أغراضه ، التعبد بتلاوة ، ولا التحدي بإعجازه ، وإنما يأتي الحديث القدسي لبيان حكم من أحكام الشرع ، أما القرآن فإن ألفاظه ومعانيه من عند الله تعالى ، ومن أغراضه أن تلاوته في ذاتها عبادة لله وقُرْبة ، وتحدى الله به الإنس والجن على أن يأتوا بمثله

---

1) الحديد آية 27 .
2) النساء آية 163 .

فعجزوا .

والحديث القدسي يعبر عنه النبي ﷺ أحيانا بلفظ : قال الله تعالى ، ومثاله ما رواه أبو هريرة ، قال ، قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ»[1] .

وأحيانا يعبر عنه الراوي بلفظ : عن رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه ، ومثاله ما جاء في الصحيح : «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ ، قَالَ : إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»[2] .

ولفظ «المنقول بالتواتر» في تعريف القرآن يفيد أن المنقول بطريق الآحاد ليس قرآنا ولو كان صحيحا ، وقال العلماء : إن المنقول بطريق الآحاد لا يكون قرآنا إلا إذا انضمَّ إليه أمران آخران :

1 ـ صحة السند مع موافقته لوجه من وجوه اللغة العربية التي نزل بها القرآن .

2 ـ موافقته لخط المصحف .

وباشتراط موافقة خط المصحف آل الأمر إلى التواتر ، لأن المصحف حصل له مع التواتر إجماع الصحابة ، وما لم يتوفر فيه شرط التواتر ، أو الصحة مع موافقة خط المصحف يُسَمَّى قراءة شاذَّة ، لا تصح الصلاة بها ، ولا القراءة بها على أنها قرآن ، ولا يَكْفُر منكرها ، ولبئس ما صنع إن جحد منها ما ثبتت صحته[3] .

---

1) البخاري حديث رقم 6502 .
2) البخاري حديث رقم 6491
3) انظر النشر في القرآآت العشر 13/1 ، 14 .

ومثال القراءة الشاذة قراءة عمر: «فامضوا إلى ذكر الله» في سورة الجمعة، بدل قوله تعالى: «فاسْعَوْا»، وقراءة «كالصوف المنفوش» في سورة القارعة بدل: «كالعِهْن»، وقراءة «فصيام ثلاثة أيام متتابعات» في كفارة اليمين من سورة المائدة، بزيادة «متتابعات»[1].

وهذه القرآآت الشاذة منسوخة قطعا بالعرضة الأخيرة الثابتة في المصحف الذي أجمع عليه الصحابة، ومنها ما يعدّ من قبيل الإيضاح والتفسير للقرآن، وليس في ذاته قراءة[2].

نزول القرآن منجَّما :

نزل القرآن الكريم على رسول الله ﷺ مفرقا على ثلاث وعشرين سنة مدة بعثته ﷺ، فنزلت أول آية منه عند بدء الوحي، وهي قوله تعالى: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ التي أذنت بأن الدين الذي يقوم على المعرفة، ولا يتناقض مع العلم قد بدأ، ثم توالى نزول القرآن حسب المشاهد والمناسبات ومقتضيات الأحوال، حتى كان نزول آخر آية منه، وهي قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[3]، قيل لم يعش رسول الله ﷺ بعد نزولها سوى تسع ليال[4].

وكانت تنزل من القرآن في المرة الواحدة الآية والآيتان، والخمس آيات أحيانا، والعشر آيات، وقد صح نزول عشر آيات مرة واحدة في قصة الإفك، ونزول بعض آية في مناسبة وحدها، وهي قول الله تعالى: ﴿ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ [5]،

---

1) المصدر السابق 29/1.
2) المصدر السابق 32/1.
3) البقرة آية 281.
4) انظر البرهان 209/1.
5) النساء آية 95.

قال تعالى مشيرا إلى تنجيم القرآن ونزوله مفرقا حسب المناسبات ، ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴾[1] .

الحكمة من نزوله منجَّما :

يستفاد من الآية السابقة أن الحكمة من نزول القرآن منجَّما على المناسبات ، هي ما يأتي :

1 ـ تثبيت قلب النبي ﷺ ، لأن استمرار نزوله متفرقا دون نزوله جملة واحدة فيه تأييد مستمر لرسول الله ﷺ ، ورد على الكفار الذين ربما فسروا انقطاع الوحي بأنه تخال عن رسوله ﷺ ، لذلك لما أبطأ جبريل عن النبي ﷺ قال المشركون : ودع محمدا ربه وقلاه ، أي أبغضه وتركه ، فردَّ عليهم الباري عز وجل بقوله : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾[2] .

2 ـ في تنزيل القرآن مجزءا تمكين من حفظه وتسهيل لتعهده ، ممن كان أكثر اعتمادهم على حفظ الصدور دون الكتابة في السطور ، ولذلك كان النبي ﷺ يجهد نفسه حين نزول الوحي يردد الآيات حتى لا تتفلت منه ، فأنزل الله تعالى عليه : ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾[3] .

3 ـ ترتيل القرآن وتعليم كيفية قراءته ، فلو نزل القرآن جملة واحدة ما تمكن النبي ﷺ من تعلم قراءته التي أشار إليها القرآن بقوله : ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴾ ، وما تمكن النبي ﷺ أن يعلمها أصحابه ، فكان من حكمة تنجيم القرآن تعليم قراءته وترتيله ، قال تعالى في الرد على المشركين حين طلبوا إنزال القرآن جملة

---

1) الفرقان آية 32 .
2) الضحى آية 1 ، وانظر لباب النقول في أسباب النزول ص 331 .
3) القيامة آية 18 .

واحدة مشيرا إلى الحكمة من تنجيمه : ﴿ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴾ (1) .

المكّيُّ والمدَنِيُّ :

استمر نزول القرآن طول حياة النبي ﷺ بعد البعثة ، وقد عاش النبي ﷺ جزءا من حياة الدعوة في مكة ، وجزءا آخر بالمدينة ، ولذلك كان في القرآن المكيُّ والمدنيُّ .

ولتمييز المكيِّ من المدنيِّ اصطلاحات ، أشهرها أن المكي: هو ما نزل قبل الهجرة ولو خارج مكة ، والمدني: ما نزل بعد الهجرة ، ولو كان في مكة.

ويتميز المكي من المدني كذلك بعلامات ، أهمها :

1 ـ أن السور المكية تعتني ببيان العقيدة ومحاربة الشرك ، وإبطال عبادة الأوثان وتذكير الناس بقصص الأنبياء والأمم السابقة ، وإيقافهم على العبرة بما أصاب المكذبين للرسل من العذاب ، وهذا ما يناسب حال العرب في مكة قبل الهجرة ، فقد كانت حياتهم تقوم على الشرك وعبادة الأوثان ، أما في المدينة بعد أن اضمحل الشرك ، وحل محله التوحيد ، فكانت السور والآيات المدنية تعتني ببيان الأحكام والحدود والعقوبات على المخالفات ، وتأمر بالجهاد لإعلاء كلمة الله تعالى في الأرض ، وترسي قواعد الأخلاق ، وتسن القوانين التي تحكم التعامل بين المسلمين أنفسهم ، وبينهم وبين غيرهم من الأمم الأخرى في السلم والحرب ، لذى لما كان الغالب على أهل المدينة الإيمان خوطبوا في الآيات المدنية بلفظ (يا أيها الذين أمنوا) ، ولما كان الغالب على أهل مكة الكفر خوطبوا في الآيات المكية

---

1) الفرقان آية 32 ، وانظر البرهان 231/1 ، والمعجزة الكبرى لأبي زهرة ص 18 .

بلفظ (يا أيها الناس)[1] .

جمع القرآن :

كان للنبي ﷺ كُتَّاب يكتبون القرآن عرفوا بِكُتَّاب الوحي ، فكان كلما نزل عليه شيء من القرآن أمر بكتابته ، وقال : ضعوا هذه الآية في موضع كذا في سورة كذا ، وكانوا يكتبون القرآن على الجلود والحجارة الرقيقة وسعف النخيل ، وغيره من الأشياء التي تتيسر لهم ، ويجمعون ما يكتبونه في بيت النبي ﷺ ، ومن الذين اشتهروا بكتابة الوحي زيد بن ثابت وأُبي بن كعب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود .

وكان رسول الله ﷺ يعرض القرآن في رمضان كل سنة على جبريل ، وذلك في كل ليلة منه ، فلما كان العام الذي مات فيه عَرَض عليه القرآن مرتين ، فكانت آخِرَ عرضة ، نُسخ فيها ما أراد الله تعالى نسخه ، وأثبت ما أراد إثباته[2] .

ولما مات النبي ﷺ كان القرآن كله محفوظا في الصدور ، ومكتوبا على الحجارة وغيرها من الأشياء التي كانوا يكتبون عليها ، وكانت هذه الأشياء بمنزلة أوراق حُفظت في بيت رسول الله ﷺ ، فعزم الصحابة على جمعها لأول مرة مرتَّبة الآيات على ما وقفهم عليه النبي ﷺ وكان ذلك في عهد أبي بكر بإشارة عمر رضي الله عنهما ، حين خاف عمر ضياع القرآن بسبب ما لاحظه من كثرة من مات من الحفاظ في معركة اليمامة ، التي قاتل فيها المسلمون مسيلمة الكذاب وحزبه .

ووضع الصحابة لجمع هذا المصحف خطة ضمنت الغاية في التأكد والحيطة ، التي تفي بتوثيق النص وصحته ، فقد عهد أبو بكر رضي الله عنه بالأمر إلى زيد بن ثابت أحد الأمناء على كتابة الوحي للنبي ﷺ ، وكان ممن شهد العرضة الأخيرة

---

1) انظر البرهان 187/1 .
2) انظر البخاري مع فتح الباري 419/10 .

للقرآن ، وقال له : « إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لا نَتَّهِمُكَ وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَتَتَبَّعْ الْقُرْآنَ فَاجْمَعْهُ » ، قال زيد مدركاً جسامة المسؤلية : « فَوَاللهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنْ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ »(1) .

وبقيت هذه الصحف مجموعة عند أبي بكر حتى توفاه الله تعالى ، ثم عند خليفته الفاروق حتى قبض ، ثم تحولت مرة أخرى إلى بيت حفصة بنت عمر رضي الله عنهم .

نسخ المصاحف وتعميمه :

تبين مما سبق أن القرآن كله كان مكتوبا في زمن النبي ﷺ ، وأن جمعه في مصحف واحد لأول مرة كان في زمن أبي بكر رضي الله عنه ، ولما كان زمن عثمان كان حذيفة بن اليمان ممن خرجوا لغزو أرمينية ، ورأى هناك من اختلاف المسلمين في القراآت ما رأى ، فلما عاد إلى المدينة أهمه الأمر ، ودخل على عثمان رضي الله عنه ، وقال له : أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في القرآن كما اختلف اليهود والنصارى ، وأدرك عثمان أهمية قول حذيفة ، فاستشار الصحابة ، وأجمعوا بعد المشاورة على جمع الأمة على مصحف واحد ، الذي عرف بالمصحف الإمام ، فأرسل عثمان إلى حفصة ، وطلب منها الصحف التي كتبت في عهد أبي بكر ، وعَهِدَ بأمر نسخ المصاحف ، إلى جماعة من ذوي الحفظ والعلم ، والفطنة والفصاحة ، وكان على رأس هذه الجماعة زيد بن ثابت ، وسعيد بن العاص ، أما زيد ، فلأن الصحف الأولى التي كتبت في عهد أبي بكر كانت مكتوبة بخط يده ، وله خبرة في هذا الأمر ، فقد اختاره الخليفة الأول والصحابة معه لهذه المهمة الشاقة ، ولا شك أنه لم يؤهله لذلك إلا أمانته وضبطه وحفظه ، وأما سعيد بن العاص ، فلأنه كان من أفصح الناس ، فقد جاء أن عثمان رضي الله عنه لما عزم على القيام بهذا

---

1) البخاري حديث رقم 4986 ، والبرهان 333/1 .

الأمر ، سأل فقال : من أكتب الناس؟ قالوا : كاتب رسول الله ﷺ زيد بن ثابت ، قال : فأي الناس أفصح ؟ قالوا : سعيد بن العاص ، قال عثمان : فليُمْلِ سعيد ، وليكتب زيد ، وكان سعيد هذا أشبه الناس لهجة برسول الله ﷺ [1] .

ثم رد عثمان رضي الله عنه صحف حفصة إليها وفاء بما وعد ، وأرسل إلى كل بلد من بلاد الإسلام بنسخة من المصحف الإمام ، وترك مصحفا عنده ، وأمر بما سواه من القرآن المكتوب فأحرق ، وبقي مصحف حفصة عندها حتى ماتت ، ثم أحرق هو أيضا ، حتى لا تعبث به يد عابث ، فيدّعي أنه مخالف لما عليه مصاحف المسلمين وهو أصلها ، فتكون به على المسلمين فتنة[2] .

دلالات القرآن :

تبين مما سبق أن القرآن قطعي الثبوت ، لما حظي به من العناية عند جمعه في المصاحف في العصور الأولى ، ولوصوله إلينا بعد ذلك بالنقل المتواتر الذي يفيد القطع واليقين .

أما دلالات نصوص القرآن ، فتتنوع إلى نوعين :

النوع الأول :

نصوص قطعية في الدلالة على معناها ، كالنصوص الدالة على فرضية الصلاة والزكاة ، في قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[3] ، والدالة على وجوب التراضي في نقل الأملاك ، ومنع أكل المال بالباطل في قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[4] ،

---

1) انظر فتح الباري 10 /393 .
2) انظر البخاري مع فتح الباري 391/10 ، وما بعدها والبرهان ،236/1 و240 .
3) البقرة آية 43 .
4) النساء آية 29 .

والنصوص الدالة على بيان المحارم في النكاح في قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ ﴾[1] ، فما دل عليه هذا النوع في القرآن من الأحكام ـ وهو قليل ـ يجب على الناس اتباعه كما نص عليه القرآن ، ولا يجوز الاختلاف فيه باختلاف الأوقات والعصور ، والمجتهد ليس له أن يجتهد فيه بزيادة أو نقصان ، أو تبديل ، فلا يسعه إلا تطبيق النص كما دل عليه لفظه ، لأنه لا اجتهاد مع النص .

النوع الثاني :

نصوص ظنية في دلالتها على معانيها ، لأنها يصلح حملها مثلا على الحقيقة أو المجاز ، أو لأنها تحتمل التخصيص أو النسخ ، أو غير ذلك من الاحتمالات التي تتوقف عليها دلالة الألفاظ ، وهذا النوع هو الكثير في القرآن ، فإن نصوصه أغلبها ظني قابل للاجتهاد ، الأمر الذي يجعل من القرآن مصدرا للاجتهاد لا ينضب ، وكتاب هداية وإرشاد على مر العصور ، لا تضيق نصوصه عن المجتهدين ، ولا تنقضي عجائبه .

مصادر التشريع ترجع إلى القرآن :

مصادر التشريع كلها ترجع إلى القرآن ، فقد دل القرآن على حجية السنة والإجماع والقياس ، ودل كذلك على صحة الاجتهاد المبني على الأصول والقواعد التي جاءت بها الشريعة ، مثل رفع الحرج ومراعاة المصالح ، وغيرها من القواعد التي يبنى عليها استنباط الأحكام .

فالمجتهد عندما يعمل فكره لاستنباط حكم لم يرد فيه نص مخصوص فإنما يتبع في ذلك هدي القرآن القائل : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾[2] ، والمجتهد عندما يرجع إلى الحديث ليستفيد منه حكما

---

1) النساء آية 23 .
2) النساء آية 82 .

إنما يطبق قول الله تعالى : ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾[1] ، وعندما يرجع إلى الإجماع ليستدل به ، فإنما يقف عند القرآن الذي حذر من مخالفة المؤمنين والخروج عن سبيلهم ، قال تعالى : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾[2] .

والمجتهد عندما يأخذ بالقياس ليلحق الشبيه بشبيهه فيطبق عليه حكمه ، إنما يمتثل أمر الله تعالى القائل : ﴿ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴾[3] .

ما فرَّطنا في الكتاب من شيء :

ويرجوع مصادر التشريع كلها إلى القرآن يكون القرآن جامعا للأحكام التي يحتاج إليها الناس على اختلاف عصورهم وأزمانهم ، إلى أن يرث الله تعالى الأرض ومن عليها ، وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾[4] ، إذا قلنا إن لفظ ﴿ الكتاب ﴾ في الآية مراد به القرآن وليس اللوح المحفوظ ، وعلى هذا أيضا يتنزل قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾[5] ، ولذلك فإن العلماء حين يعددون مصادر التشريع التي هي : القرآن والسنة والإجماع والقياس إلخ .. ، يقولون : والأصل فيها إنما هو الكتاب[6] ، لأن جميعها ترجع إليه .

وهذا الطريق في الاستدلال على شمول القرآن للأحكام على هذا النحو كان مألوفا عند الصحابة ومن بعدهم ، خرَّج البخاري في كتاب التفسير حديث عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ

---

1) الحشر آية 7 .
2) النساء آية 114 .
3) الحشر آية 2 .
4) الأنعام آية 39 .
5) النحل آية 89 .
6) انظر الأحكام للآمدي 146/1 ، والموافقات 368/3 .